الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الخامسة والستون

الجلسة العامة **١٠٢**

الأربعاء، ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جوزيف ديس ..... (سويسرا)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٣٣ من جدول الأعمال

منع نشوب الصراعات المسلحة

مشروع القرار (A/65/L.79)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أبدي بعض الملاحظات فيما يتعلق بالوساطة. في رأيي، أن الوساطة أمر ضروري لمنع نشوب الصراعات وتسويتها بالطرق السلمية. إن دور الوساطة في صون السلم والأمن الدوليين معترف به بشكل واضح في ميثاق الأمم المتحدة، الذي تنص مادته ٣٣ صراحة على أنه يجب على أطراف النزاع إلى اللجوء إلى الوساطة.

وأعيد التأكيد مجددا على أهمية الوساطة في القرار ٣٣٧/٥٧ بشأن منع نشوب الصراعات المسلحة، الذي اعتمدته الجمعية العامة بتوافق الآراء في دورتها السابعة والخمسين، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الوثيقة الختامية (القرار ١/٦٠)، والتقارير المختلفة لمجلس الأمن بشأن تعزيز الوساطة.

من ناحية عملية، غالبا ما تستخدم الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني الوساطة لتسوية المنازعات، وتنشر الأمم المتحدة عدد من البعثات السياسية دعما لهذه الجهود. ولكن قصص النجاح ليست معروفة جيدا. أحد أهداف مشروع القرار المعروض على الجمعية اليوم (A/65/L.79) هو على وجه التحديد تعزيز وضوح الوساطة كوسيلة لتسوية الصراعات بالطرق السلمية.

وخلال الجلسة بشأن تعزيز السلام عن طريق الوساطة، التي عقدت على هامش المناقشة العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، برزت فكرة مشروع القرار هذا. وفي هذا المقام، أود أن أسلط الضوء على الدور الريادي الذي تؤديه فنلندا وتركيا في هذه العملية. أود أيضا أن أؤكد بعض العناصر التي، في رأيي، هي محورية في النص المعروض على الجمعية اليوم.

أولا، يؤكد مشروع القرار تعزيز القدرات التشغيلية للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوساطة، ولا سيما من وحدة دعم الوساطة التابعة لإدارة الشؤون السياسية. ويشجع

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

مشروع القرار الدول الأعضاء على توفير الموارد اللازمة للأمم المتحدة، وتطوير قدراتها الوطنية في مجال الوساطة، والاستفادة من اختصاص الأمم المتحدة للقيام بذلك.

ثانيا، يشجع مشروع القرار الدول الأعضاء على الاستفادة من قدرات وساطة من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ويدعو هذه المنظمات إلى التعاون وتنسيق أنشطتها مع الأمم المتحدة والمجتمع المدني وذلك لضمان الاتساق.

ثالثا، يؤكد مشروع القرار على دور أكبر للمجتمع المدني، ويشجع زيادة عدد النساء في أدوار الوساطة.

ختاما، يتم تعزيز دور الوساطة للجمعية العامة من خلال الطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ مشروع القرار، وعقد جلسات إعلامية منتظمة بشأن الوساطة.

عموما، تأتي الوساطة في صميم مهمة الأمم المتحدة. لذلك يسرني أن أدعو الجمعية إلى اعتماد مشروع القرار هذا، الأمر الذي يعزز دور الوساطة في منع نشوب الصراعات وحلها، ويقوي التزام الجمعية في هذا المجال.

أعطي الكلمة الآن لممثل فنلندا ليعرض مشروع القرار A/65/L.79.

السيد فينانين (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/65/L.79، المعنون ”تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها“، بالنيابة عن مجموعة أصدقاء الوساطة التي دعت إليها فنلندا وتركيا.

مشروع القرار ينبع من الاقتناع بأنه تكمن في الوساطة إمكانات هائلة غير مستغلة. كما ذكر الرئيس لنا للتو، يقر الميثاق بالوساطة كأداة رئيسية لصون السلم والأمن الدوليين.

ويعتمد القرار على الأفكار التي تضمنتها الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، والتقرير النيّر للأمين العام لسنة ٢٠٠٩ (S/2009/189) عن تعزيز الوساطة وأنشطة دعمها.

والوساطة هي الوسيلة الفعالة من حيث التكلفة لتعزيز تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، ومنع نشوب الصراعات وحلها. ومنع الصراعات عن طريق الوساطة والعمل المبكر مفيد في الحد من المعاناة البشرية، وتهيئة الظروف المفضية الى إرساء السلام الدائم، وتمهيد الطريق أمام تحقيق التنمية المستدامة.

ومع ذلك، لم تحظَ الوساطة بما تستحقه من الاهتمام السياسي أو الموارد. ونحن فخورون بعرض أول قرار للجمعية العامة بشأن هذه المسألة الهامة. ويتمثّل الهدف في توطيد الأسس المعيارية، وتعزيز الدعم لأنشطة الوساطة، وتقوية مشاركة الدول الأعضاء في جهود الوساطة. وتعزيز دور الوساطة محل اهتمام جميع الدول الأعضاء. ويسعدنا أن نعرض هذا القرار التوافقي على الجمعية العامة. وسوف يُظهر البت فيه اليوم، بصوت عالٍ وبوضوح، أن بإمكان الجمعية العامة أن تساهم إسهاماً كبيراً في صون السلم والأمن الدوليين.

ويسعى مشروع القرار إلى تعزيز مساعي الأمين العام الحميدة، وقدرات الأمم المتحدة على دعم الوساطة. وتؤدي وحدة دعم الوساطة التابعة لإدارة الشؤون السياسية دوراً حاسماً بوصفها مركز التنسيق للأمم المتحدة. ونحن ممتنون لأفكارها المفيدة جداً في المفاوضات.

وتضطلع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بدور رئيسي في الوساطة المعاصرة. والتعاون بين الجهات الفاعلة وتماسك الأغراض ضروريان لنجاح الوساطة. والنجاح يتطلب العمل الجماعي. ونرحب بمساهمات العديد من

المنظمات الإقليمية – على سبيل المثال، الاتحاد الأفريقي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والاتحاد الأوروبي – في عمل مجموعة الأصدقاء.

وهناك العديد من المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية التي تعزز قدراتها على الوساطة. فجهودها الرامية إلى زيادة تطوير مهارات الوساطة وبناء هياكل دعم الوساطة تستحق دعمنا الكامل. وفنلندا، على سبيل المثال، تعتزّ بالشراكة مع الاتحاد الأفريقي من خلال دعم قدرات الاتحاد الأفريقي على الوساطة.

ويسعى مشروع القرار أيضاً الى مواجهة التحدي الخاص بزيادة مشاركة المرأة، بكل المراحل والمستويات، في عمليات السلام، تمشياً مع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات الأخرى ذات الصلة بالمرأة والسلام والأمن الدوليين.

ونشكر جميع الدول الأعضاء على مشاركتها الفعالة واتسامها بالمرونة في المفاوضات التي أدت إلى مشروع القرار التاريخي هذا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا، الذي سيعرض أيضاً مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/65/L.79.

السيد أباكان (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر أعضاء مجموعة الأصدقاء من أجل الوساطة – أو، كما جاء في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/65/L.79، ”مبادرة الوساطة من أجل السلام“ – على إعداد مشروع القرار الذي ستصوت عليه الجمعية اليوم، وأود أن أشكر جميع الدول الأعضاء على مشاركتها النشطة في المفاوضات، واسهاماتها وجوانب مرونتها القيّمة.

في سياق عملية التفاوض، قدمت مختلف الوفود اقتراحات مفيدة. ونحن ممتنون لتلك الاقتراحات التي أثرت النص بدرجة كبيرة. واسمحوا لي أيضاً أن أتوجه بالشكر إلى الأمانة العامة، ولا سيما وحدة دعم الوساطة التابعة لإدارة الشؤون السياسية، التي زوّدت الاجتماعات بالمعلومات والإيضاحات اللازمة بشأن بعض المسائل. نتيجة لذلك، لدينا الآن مشروع القرار الشامل الذي يتضمن جميع الجوانب البارزة لدور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب الصراعات وحلها.

واسمحوا لي أن أذكر بإيجاز بعض النقاط الواردة في مشروع القرار. من بين العناصر الهامة الأخرى، فإنه يسلط الضوء على ضرورة التعاون والتنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة المعنية في سياق وساطة محددة. وتكون الوساطة في أفضل حالاتها عندما نعمل بروح من الشراكة استكمالاً لجهود كل منا وتيسير المساعي الجارية. ويدعو مشروع القرار أيضاً الدول الأعضاء الى تحقيق الاستخدام الأمثل للوساطة والأدوات الأخرى المذكورة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ومثلما أكدت بعض الوفود أثناء المفاوضات، فإن بناء القدرات أمر حاسم لجهود الوساطة. ويسعدني أن هناك إشارات إلى هذا الجانب المهم. وفي هذا السياق، يرحب مشروع القرار بالمساعي التي يبذلها الاتحاد الأفريقي في تطوير قدراته وهياكله المتعلقة بالوساطة.

وبصرف النظر عن المنظمات الدولية، يجري التشديد بالشكل الواجب على دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. كما يسعدني ذكر أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة – وفي هذا الصدد دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

ونحن نتطلع إلى التقرير عن تنفيذ هذا القرار، والتوجيهات بشأن وساطة أكثر فعالية، وكلاهما يطلبهما مشروع القرار من الأمين العام. وهذان منتجان من المنتجات الرئيسية لمشروع القرار.

وقد أصبحت الوساطة أكثر أهمية في البيئة الأمنية الدولية اليوم. لذلك، كان من الضروري زيادة التشديد على دور الوساطة على المستوى العالمي، باعتبارها السبيل الأكثر فعالية وكفاءة من حيث التكلفة لمنع نشوب الصراعات وحلّها. وفي هذا الصدد، أعتقد أن اعتماد مشروع القرار يأتي في الوقت المناسب. فهو سيوفر لنا أساساً قيّماً لمساعينا في المستقبل. وسوف نواصل الانخراط بنشاط في هذه المسألة في نيويورك وخارجها، بغية تعزيز العناصر الواردة في مشروع القرار، من أجل توفير مجال أكبر أمام السماح للوساطة بمنع نشوب الصراعات وحلها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد سيرانو (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وأيسلندا والجبل الأسود؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب والبلدان المحتمل ترشيحها ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا؛ وليختنشتاين البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية؛ فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

أرجو أن تسمحوا لي أولا بأن أغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الشركاء في الأمم المتحدة، ولا سيما تركيا وفنلندا، على ما بذلوه من جهود في إعداد مشروع القرار الابتكاري الوارد في الوثيقة A/65/L.79. وبطبيعة الحال، أريد أيضاً أن أهنئكم، سيدي، على الاعتماد الوشيك لمشروع القرار.

لقد شهدنا في العقود الأخيرة التصميم المعزز من جميع الجهات الفاعلة لدعم جهود الوساطة بغية وضع حد لآفة الصراعات. وجاءت زيادة التركيز على الوساطة من الإدراك بأننا نعيش في عالم من الترابط المتزايد، حيث الصراعات وجوانب عدم الاستقرار في بلد بعينه أو منطقة ما تؤثر علينا جميعاً بشكل مباشر أو غير مباشر. وحسبما قال الأمين العام الراحل داغ همرشولد، إن الحرب التي تندلع أينما كان تصبح الشغل الشاغل للجميع. ونرحب بالجهود المعززة الرامية إلى استخدام الوساطة كوسيلة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب الصراعات وحلها؛ ولا يزال يتعين القيام بأكثر من ذلك.

لقد كان الهدف الرئيسي من إنشاء الأمم المتحدة منع نشوب الصراعات. ومن المهم فعلاً كفالة أن تكون الأمم المتحدة مجهزة تجهيزاً جيداً وعلى استعداد لتحمل تلك المسؤولية. ومشروع القرار الذي سيعتمد اليوم انجاز هام في سبيل تحقيق هذا المسعى. يعتقد الاتحاد الأوروبي بأن مشروع القرار يشير إلى ضرورة اللجوء إلى جهود الوساطة على نحو أكثر تواترا.

بينما لدينا أدوات متطورة تماما في مجال إدارة الصراعات للتدخل بعد اندلاع الصراعات العنيفة أو في مرحلة إعادة الإعمار، فإن أدواتنا في مجال منع الصراعات وحلها، مثل الوساطة، أقل تطورا وتلقى اهتماما سياسيا أقل وتجتذب موارد مالية أقل، وبالتالي تطبق على نحو أقل منهجية. بالإضافة إلى ذلك، تم تطوير قدرات الإنذار المبكر، ولا سيما من جانب المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بيد أنه لا يزال يتعين على المجتمع الدولي سد الفجوة القائمة بين الإنذار المبكر والعمل المبكر.

يعد مشروع القرار خطوة هامة في معالجة هذه الاختلالات وتعزيز قدرتنا على العمل مبكرا. بالإضافة إلى ذلك، فإن الوساطة أقل الوسائل تكلفة وأنجعها في تعزيز تسوية المنازعات بصورة سلمية، ومنع نشوب الصراعات

وحلها. وهي أيضا أداة هامة لمعالجة الصراع السياسي، وتعزيز المصالحة والاستقرار في الأجل الطويل.

إن الأمم المتحدة طرف فاعل رئيسي في مجال الوساطة لإحلال السلام. فعلى مر السنين، اكتسبت خبرة فنية رفيعة المستوى. وترتكز مشاركة الأمم المتحدة في جهود الوساطة على ولاية واضحة وقوية وتستفيد من نظام متطور لدعم الوساطة، أي وحدة دعم الوساطة في إدارة الشؤون السياسية وفريقها الاحتياطي المؤلف من خبراء في مجال الوساطة.

يسر الاتحاد الأوروبي أن يدعم تعزيز قدرة الأمم المتحدة في هذا المجال، وبرحب بالطلب الوارد في مشروع القرار بشأن وضع توجيهات لجعل الوساطة أكثر فعالية مع الاستفادة من خبرة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والدول الأعضاء والجهات الأخرى المشاركة بهمة في مبادرات الوساطة.

إن الاتحاد الأوروبي يسره أن يدعم تعزيز قدرة الأمم المتحدة في هذا الميدان ويرحب بالطلب الوارد في مشروع القرار بوضع دليل إرشادي لجهود وساطة أكثر فعالية تستفيد من خبرة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى المنخرطة بهمة في مبادرات الوساطة.

إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على أهبة الاستعداد للاستمرار في المساهمة. وكما ورد في مشروع القرار، ينبغي أن تؤخذ في الحسبان المبادئ التوجيهية الراهنة في مجال سيادة القانون والمساءلة وأن تنفذ على الوجه الأكمل. ونشيد إشادة خاصة بالتوجيهات القوية للأمينين العامين المتعاقبين في تقريريهما الصادرين في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩ (S/2004/616 و S/2009/189) ومفادها أن أي اتفاقات تقرها الأمم المتحدة ينبغي أن تستثني منح العفو العام وغير ذلك من أشكال الحصانات في حالة جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة، وتم التشديد على أنه أثناء تطبيق العدالة الدولية، ينبغي أن تأخذ العدالة مجراها الطبيعي. ونحض أيضا على التنفيذ الصارم للمبادئ التوجيهية التي تقيد اتصال الوسطاء وغيرهم من موظفي الأمم المتحدة مع الأشخاص الذين صدرت بحقهم مذكرات إلقاء قبض.

وعلى الرغم من أن الأمم المتحدة تؤدي دورا بارزا في أعمال الوساطة من أجل إحلال السلام، فإن الأطراف الفاعلة الأخرى تسهم أيضا مساهمة هامة في ذلك الشأن. ويهدف الاتحاد الأوروبي إلى تقديم قيمة مضافة إلى مبادرات الوساطة ترتكز على تاريخه وخبرته بوصفه يمثل برنامج سلام منذ أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها ويلتزم بنظام دولي يرتكز على قواعد القانون والعدالة والسلم.

إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بمضاعفة جهوده في حل المنازعات التي طال أمدها وتعزيز تطوير قدراته في جهود الوساطة، وذلك ارتكازا على المفهوم المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن تقوية قدرات الوساطة والحوار لدى الاتحاد، وهو مفهوم اعتمد في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وفضلا عن ذلك، فهو ملتزم بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة والأطراف الدولية الفاعلة في هذا المضمار. وقد أُفردت شعبة مخصصة للوساطة في الدائرة الأوروبية للعمل الخارجي التي أُنشئت مؤخرا.

إن مشاركة الاتحاد الأوروبي في جهود الوساطة تأخذ أشكالا عديدة مختلفة، ابتداء من المسار التقليدي والرسمي للوساطة على الصعيد السياسي إلى دعم عمليات حوار غير رسمية وتقديم الدعم المالي و/أو السياسي لمبادرات الوساطة التي تأخذ زمامها أطراف فاعلة أخرى، سواء أكانت الأمم المتحدة، أم أطراف فاعلة إقليمية أو وطنية أو

غير حكومية. كذلك لدى الاتحاد الأوروبي طائفة من أدوات العمل الوقائي، ابتداء من الممثلين الخاصين للاتحاد الأوروبي إلى السياسات التجارية والإنمائية.

إن الاتحاد الأوروبي ما انفك ملتزما بالتعاون الوثيق مع الشركاء الدوليين في هذا الميدان. بل نرى إمكانية كبيرة في المستقبل للعمل بصورة أوثق مع الأمم المتحدة لتوفير فرص تدريب مشتركة، وتقاسم الخبرات والعبر المستقاة من الماضي، والعمل معا بشأن وضع برامج للوساطة.

ومشروع القرار المعروض على الجمعية اليوم يمهد السبيل أمام زيادة جهود الوساطة، والاستخدام الأكثر منهجية للوساطة، وزيادة مشاركة المرأة في جميع مراحل الوساطة وجوانبها، وعلى جميع الصُعد تماشيا مع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة. ويؤيد الاتحاد الأوروبي تأييدا كاملا هذا الاتجاه وسوف يشارك في الجهود الرامية إلى تنفيذ مشروع القرار. ونتوق إلى الحصول على تقرير الأمين العام عن الوساطة ومناقشة هذه المسألة الهامة في الدورة المقبلة للجمعية العامة.

السيد غيربير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): إن قيامنا اليوم باتخاذ أول قرار للجمعية العامة مكرس بصورة محددة لمسألة الوساطة سيمثل خطوة كبيرة. إذ أن انخراط المجتمع الدولي بأسره بهمة لتناول هذا الموضوع دليل على زيادة الحاجة إلى حشد جهودنا لجعل الوساطة أكثر فعالية وبهذه الطريقة نعالج قصورا واضحا.

أود أن أشكركم ياسيادة الرئيس على تنظيم هذه المناقشة في غضون فترة إشعار قصيرة، كذلك أعرب عن شكري لحكومتي فنلندا وتركيا اللتين أيدتا العملية منذ شهر أيلول/سبتمبر بالنيابة عن مجموعة أصدقاء الوساطة التي يؤدي فيها وفدي دورا نشطا.

من خلال مشروع القرار الذي سيعتمد قريبا، يقر المجتمع الدولي بأسره بالحاجة إلى زيادة الطلب على الوساطة في السنوات الأخيرة. ويفيد بحث أكاديمي اضطلع به مؤخرا بأن المجتمع الدولي سيكرس كل اهتمامه لتلمس الطرق الكفيلة بتعزيز عمله في ميدان الوساطة من خلال زيادة التماسك. وفي الواقع أن حل أشد الصراعات في التاريخ الحديث ما برح يتمثل بالتحديد في التفاوض وليس في الانتصار العسكري. وتقر سويسرا بالدور الرئيسي للأمم المتحدة في مجال الوساطة وتقف على أهبة الاستعداد للعمل معها في جهود الوساطة في عمليات إحلال السلام.

صحيح أن عدد الأطراف الفاعلة قد زاد على أرض الواقع. بل أن البعض يستخدم كلمة ”الانتشار“ لوصف الزيادة في عدد المشاركين في هذا الميدان. وفي أحيان كثيرة – والأحداث الجارية تشهد على هذا – يصبح عالم الوساطة والوسطاء تنافسيا أكثر مما هو تعاونيا.

وللاستفادة إلى أقصى حد من تعددية الأطراف الفاعلة، سيكون من الحتمي مساعدة الوسطاء في تفاعلهم وخبرتهم. ومشروع القرار المعروض علينا (A/65/L.79) يتطرق إلى هذه المسألة بشكل خاص بتشجيع التعاون والشراكات وتبادل المعلومات على جميع الصُعد. ويوصي أيضا بمضاعفة الجهود لإعلاء شأن المرأة لكي تتصدر أفرقة الوساطة، وهي جهود لا يسعنا إلا الترحيب بها.

إن سويسرا تهدف إلى تقديم مساهمة مستدامة وعلى شتى الصُعد في سبيل تنفيذ مشروع القرار. وفي هذا الصدد، حسبي أن أضرب مثالين إثنين محددين. أولا، إننا نأخذ على محمل الجد الدعوة إلى وضع الموارد المناسبة تحت تصرف الأمم المتحدة، وخاصة من أجل بناء قدرات المنظمة. ففي السنوات القليلة الماضية، قُمنا بالاشتراك مع مؤسسة السلام السويسرية Swisspeace بتنظيم عدد من حلقات العمل

مؤخرا لخبراء من وحدة دعم الوساطة والفريق الاحتياطي لديها المؤلف من خبراء في مجال الوساطة، عن أهمية عمليات الوساطة. ونعتزم مواصلة السير على هذا السبيل.

بالإضافة إلى ذلك، سنظل نضع تحت تصرف الأمم المتحدة المختصين في شؤون الوساطة كما نفعل حاليا في عدة سياقات. كذلك سنواصل أخذ زمام مبادرات من أجل بناء القدرات في مفاوضات السلام التي تجري بين الأطراف المتناحرة. ونحن أيضا على استعداد لوضع برامج لبناء قدرات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال الوساطة، كما طُلب في مشروع القرار. ثانيا، نعتقد أن ثمة عنصرا أساسيا ورد في مشروع القرار، ألا وهو الطلب إلى الأمين العام وضع دليل إرشادي لوساطة أكثر فعالية بالتشاور مع الدول الأعضاء والأطراف الفاعلة الأخرى النشطة في جهود الوساطة. وتحقيقا لتلك الغاية، من المهم أن يجني مرفق التقرير المطلوب الفائدة من أوسع طائفة ممكنة من الآراء. ونشجع كذلك كل دولة عضو على البدء بدون تأخير في حوار حول ذلك الموضوع مع الأمين العام من أجل مساعدته في تطوير ما ينبغي أن يكون، برأينا، دليلا إرشاديا غير إلزامي وجيد النوعية يتيح لكل وسيط إمكانية أن يأخذ في الاعتبار بعض القيم والتجارب.

وبدلا من تقييد نطاق عمل الوسطاء، فإن هذا المسعى سيمكنهم من الاستفادة من المتراكم من الممارسات الجيدة والدروس المستفادة عن طريق تسليط الضوء على التحديات التي يواجهها الوسطاء في بعض الأحيان. والمطلوب، في نهاية المطاف، توفير الوسائل اللازمة لكفالة وساطة أكثر اتساقا وفعالية في الميدان.

السيد لانغلند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أهنئ البعثتين الدائمتين لتركيا وفنلندا على المبادرة بالعملية التي ستفضي بنا اليوم إلى اعتماد مشروع القرار A/65/L.79 المعنون ”تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها“. فما كنا نحقق هذه النتيجة الطيبة لولا روح الزعامة والمثابرة والمهارات التي أبداها الميسران. والنرويج يسرها أن تكون أحد المشاركين في تقديم مشروع القرار.

الوساطة تمثل أداة هامة لمنع الصراعات وحسم المنازعات القائمة وتوطيد أركان السلام. ولهذا فإنها منحت جائزة نوبل للسلام لعدد من الوسطاء المرموقين.

ما فتئت القيمة المضافة للوساطة الفعالة تحظى بصورة متزايدة بتقدير الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأعضاء والمجتمع المدني بصورة عامة. لذلك فإنه مما يبعث على الاطمئنان بقدر كبير أن يكون في مقدور الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرار التاريخي هذا فتكفل أن تندرج الوساطة بين بنود جدول أعمال الجمعية في السنوات المقبلة.

وتتمتع النرويج بخبرة عملية قديمة العهد بالوساطة. ونحن نولي أهمية عظمى للعمل عن كثب مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومع مجتمع المنظمات غير الحكومية. ولذلك السبب شكلت النرويج فريقا احتياطيا يشرف عليه مجلس اللاجئين النرويجي لمساعدة وحدة دعم الوساطة، ضمن إدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة. وذلك الفريق الاحتياطي يتألف من أعضاء ينتمون إلى عدد من البلدان، بما فيها بلدان الجنوب.

والنرويج ملتزمة التزاما صارما بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة. ولذلك، فإن النرويج يسعدها أن ترى البعد الجنساني القوي لمشروع القرار. فمن الأهمية الحيوية بمكان كفالة المشاركة التامة والفعالة للنساء في عمليات السلام، وكفالة تسمية وشغل مزيد من النساء منصب كبير المفاوضين.

باعتماد مشروع قرار اليوم تكون عملية تعزيز الوساطة في خدمة السلام قد بدأت في الأمم المتحدة. وثمة عدد من المسائل التي يتعين استكشافها بقدر أكبر، مثل حشد الموارد وتكوين شراكات أقوى وانخراط عناصر فاعلة ذات صلة أوثق وكفالة قدر أكبر من مشاركة النساء وانخراطهن في الوساطة. وتتطلع النرويج إلى الوقت الذي تصبح فيه شريكا فعالا في تلك العملية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/65/L.79 المعنون ”تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها“.

وأعطي ممثل الأمانة العامة الكلمة.

السيد جانغ سيجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، بعد عرض مشروع القرار A/65/L.79 وبالإضافة إلى البلدان المدرجة فيه، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي المشروع: ألبانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بيرو، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سلوفاكيا، صربيا، غانا، فرنسا، كرواتيا، لبنان، ليختنشتاين، مالطة، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، اليونان.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نبت الآن في مشروع القرار A/65/L.79. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/65/L.79؟

اعتُمد مشروع القرار *A/65/L.79* (القرار ٦٥/٢٨٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم شرحا للموقف على مشروع القرار المعتمد توا.

السيد بنيتز فرسون (كوبا) (تكلم بالإسبانية): القرار ٦٥/٢٨٣ المعني بتعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها، الذي اعتمدته الجمعية العامة اليوم، جاء نتيجة عملية تفاوضية حماسية طويلة.

لقد شاركت كوبا بهمة في تلك العملية وتقدمت بتعديلات مقترحة على النص. وإننا نشعر بالرضا من التوازن الذي تحقق أخيرا في النص، وهو أول نص يشير بصورة محددة إلى الوساطة وتعتمده الجمعية العامة. وإننا نثني على وفدي تركيا وفنلندا، اللذين اضطلعا بدور ميسر المشاورات، على عملهما الممتاز وروح الاحتراف العالية التي تحليا بها.

كوبا تلتزم التزاما راسخا بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات. فالحرب والمجابهة والأعمال العدائية والجزاءات لم تكن قط ولن تكون أبدا الطريق المفضي إلى الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. بل، على العكس من ذلك، لو ساد الحوار والتفاوض، لأمكن في حالات كثيرة تجنب المزيد من الصراعات ولأعتقت أرواح كثيرة.

لقد لقي أكثر من ١١١ مليون إنسان حتفهم في الحروب المعاصرة. ولئن كانت نسبة الوفيات بين المدنيين ٥ في المائة فقط من مجموع الوفيات في الحرب العالمية الأولى، فإن الحروب الاستعمارية بعد عام ١٩٩٠ تسببت في ٩٠ في المائة من الإصابات في صفوف المدنيين الأبرياء، خاصة في العراق، حيث لقي أكثر من مليون إنسان حتفهم، وفي أفغانستان، حيث توفي أكثر من ٠٠٠ ٧٠ شخص. وإن نسبة الأطفال من تلك البيانات الإحصائية مروعة ولم يسبق لها مثيل.

وفي الوقت الحاضر، وبدون استنفاد الأدوات الدبلوماسية، أو حتى محاولة استخدام الأساليب السلمية، يستخدم حلف الناتو بطريقة لا مبرر لها أشد الأسلحة المعاصرة فتكا في ليبيا. وقنابل الحلف تقتل نفس المدنيين الذين يزعم الحلف أنه يسعى إلى حمايتهم. لذلك تنادي كوبا، مرة أخرى، بالوقف الفوري للعمليات العسكرية في ليبيا، واللجوء، بدلا من ذلك، إلى النهوض بعملية حوار تمكن الليبيين أنفسهم من حسم خلافاتهم بالطرق السلمية وبدون تدخل أجنبي.

وبطبيعة الحال تشكل المساواة وعدم التحيز والموافقة التامة للأطراف في النزاع الشروط الأساسية للوساطة الفعالة. وكما جاء في القرار ٢٨٣/٦٥ يجب الاضطلاع بالوساطة مع الاحترام التام للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبادئ السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. إن مقاصد ومبادئ الميثاق لا يجوز إعادة كتابتها أو تشويهها أو تقييدها أو رهنها بشروط.

الوساطة يمكن أن تكون، وقد ثبت أنها كانت، أداة فعالة في حالات معينة. ومن ناحية أخرى، لا يجوز لاعتماد هذا القرار أن يؤدي إلى التفسير الخاطئ بأن الوساطة تشكل الآلية الوحيدة أو الآلية الأكثر فعالية للتسوية السلمية للمنازعات في جميع الحالات.

فلا يمكن أن توضع صيغ متصورة مسبقا. وكل حالة يجب معالجتها وفقا لخصائصها المحددة. ومن الواضح أنه لا توجد آلية لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، بما في ذلك الوساطة، يمكنها أن تكون فعالة طالما أن بعض الدول تستمر في استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد سلامة أراضي دول أخرى أو استقلالها السياسي. ولن يُمنع نشوب الصراعات، وسوف يستمر السلام والأمن الدوليان بعيدين عن البشرية طالما أن بعض الدول تصر على التحول إلى الأحادية ولا تفي بالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

وهناك نزعة غير مقبولة ومتزايدة لمجلس الأمن نحو الإسراع الى اتخاذ إجراءات قسرية أو التهديد باستخدامها في بعض الحالات، في حين يبقى صامتاً أو غير مبالٍ أو غير نشط في حالات أخرى. وللإجراءات الانتقائية التي يتخذها المجلس عواقب بالنسبة الى مصداقية الأمم المتحدة ككل، وهي تؤثر على الجهود التي تبذلها المنظمة في مجال منع نشوب المنازعات وتسويتها بالوسائل السلمية، بما في ذلك عن طريق الوساطة. ويتحمل مجلس الأمن المسؤولية عن الاستفادة الكاملة من أحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة من أجل التسوية السلمية للمنازعات، بدلاً من التسرع المفرط في الاشارة الى الفصل السابع من الميثاق كما فعل مراراً.

أخيراً، يؤكد بلدي على أن الارتباط القائم بين السلام والتنمية، المنصوص عليه صراحة في القرار الذي اتخذ اليوم، أمر أساسي لجميع الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها.

السيدة بورولي (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): انضمت جمهورية الأرجنتين إلى توافق الآراء بشأن القرار ٢٨٣/٦٥ عن تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها. وهي إذ تفعل ذلك، نؤكد مرة أخرى التزامنا بالمثل والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، واقتناعنا بأن تعددية الأطراف حاسمة الأهمية للسلام والأمن الدوليين.

إن أي سبيل للتسوية السلمية للمنازعات يصلح كذلك لحل الصراعات. ونشير على نحو خاص الى اقتناعنا بأننا لا نستطيع كفالة الحلول العادلة والدائمة إلاّ من خلال هذه الأساليب. وفي هذا الصدد، نؤكد على الدور الخاص

الملقى على عاتق الأمين العام بموجب الميثاق في مجال المساعي الحميدة والوساطة، وعلى المسؤولية الرئيسية لجميع الدول الأعضاء عن حل خلافاتها سلمياً عملاً بالميثاق، كما يرد في الفقرة ١ من القرار.

وفي ذلك السياق، نؤكد مرة أخرى توقّعنا بأن تثمر المساعي الحميدة التي عُهد بها إلى الأمين العام من الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار في القرارات المتعاقبة بشأن جزر مالفيناس، وبأن تحترم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية التزاماتها بموجب الميثاق وللمنظمة، وتعيد فتح باب المفاوضات مع بلدنا بغية تحقيق حل سلمي، في أقرب وقت ممكن، للنزاع المذكور على السيادة.

السيدة أنسيدي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): لقد أيدت جمهورية فنزويلا البوليفارية القرار ٢٨٣/٦٥، بعنوان ”تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها“، وتعيد التأكيد من جديد على التزام الحكومة البوليفارية بالوسائل البديلة لحل النزاعات وتعزيز السلام والوئام بين الشعوب.

منذ البداية، أدّت فنزويلا دوراً نشطاً في المفاوضات المكثفة بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو. وبناء على التزامها باستعمال الوسائل البديلة في تسوية النزاعات، قدّم وفدي المقترحات والأفكار التي تم تضمينها في النص. ونود أن نشكر بوجه خاص الوفدين التركي والفنلندي على عملهما الممتاز وجهودهما الدؤوبة لصياغة النص الذي اعتمدناه بتوافق الآراء اليوم.

إن القرار يتضمن عناصر مهمة للغاية بالنسبة إلى المجتمع الدولي، ويؤكد على المبادئ الثابتة المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المساواة في السيادة بين جميع الدول، واحترام سلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي، وواجب الدول الأعضاء الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها بأي شكل يتعارض مع مقاصد ومبادئ المنظمة. وعملاً بهذه المبادئ على وجه التحديد، لا بد للأمم المتحدة ووحدة دعم الوساطة التابعة لها توجيه عملهما نحو التسوية السلمية للنزاعات ومنع نشوب الصراعات وحلها.

والقرار رمز لكيفية أن بإمكان تضافر الجهود داخل هيئة التداول الوحيدة ذات التمثيل العالمي – الجمعية العامة – أن يولّد الأدوات السلمية، على النقيض من كل المبادرات الفظيعة التي تركز على استخدام الحرب باسم تحقيق السلام.

وتؤكد فنزويلا من جديد أن الرؤى المتحيزة تؤدي إلى استجابات متحيزة. فلا نستطيع التظاهر بتحقيق السلام عن طريق شن الحرب بحجة حماية بعض الناس على حساب الآخرين. لهذا السبب، نرحب باتخاذ هذا القرار عن الوساطة – وهو الأول من نوعه داخل المنظمة. وسوف تواصل فنزويلا بذل جهودها لتعزيز وتنفيذ المبادرات والأساليب الرامية الى حل النزاعات التي تسترعي اهتمام المجتمع الدولي، ولا سيما التسوية السلمية للنزاعات من خلال تحقيق السلام.

السيد نازاريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد اتخذنا للتو القرار ٢٨٣/٦٥، الذي يعترف بالدور المحوري للمساعي الحميدة والوساطة في صون السلم والأمن الدوليين. إن مفهوم الوساطة دائماً في طليعة اهتمام الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ونعتقد أن هذا المفهوم ينبغي أن يشمل وجهات نظر جميع الدول الأعضاء المعنية.

منذ بداية المشاورات غير الرسمية، كنا نأمل أن نضع نصاً توافقياً قوياً يحدد الدور الذي لا غنى عنه للوساطة في منع نشوب الصراعات وحلها. ومع ذلك، لم نتمكن خلال المرحلة الأخيرة من مداولاتنا – على الأقل أنا أتكلم نيابة عن وفد بلدي – من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن صياغة

تتعلق بمبدأ واحد للقانون الدولي. وفي هذا الصدد، نود أن نسلط الضوء على نقطة نؤمن إيماناً قوياً بأنه لا يمكن تجاهلها، بالنظر إلى سياق القرار.

المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة تدعو جميع الدول الأعضاء إلى

”إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام“.

وعلى مدى العقود التالية لاعتماد الميثاق، تطور فهم المبدأ القانوني الموضوعي لتقرير المصير ليصبح اعترافاً به كحق أساسي. ولا شك أن القرار المتخذ اليوم عنصر جديد لزيادة تعزيز بُعد الوساطة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وهكذا، نعتقد أنه ينبغي له أن يعزز مقاصد الميثاق ومبادئ القانون الدولي، ويكفل انعكاسها المتوازن والشامل في النص.

ونحن نتفق مع مضمون جميع الفقرات تقريباً. بيد أننا لا نستطيع الموافقة على القيد المفروض على حق الشعوب في تقرير مصيرها، في الفقرة الخامسة من الديباجة. بينما نسلم بالأهمية القصوى لحق تقرير مصير الشعوب التي ما برحت ترزح تحت نير الهيمنة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي، نعتقد أن هذا الحق ليس قاصرا على تلك الحالات بالذات. إذ أن الإشارة الضيقة في الفقرة الخامسة من الديباجة لا يمكن أن تمس بأي شكل من الأشكال بحق الشعوب في تقرير المصير، والحرية والاستقلال على النحو المستمد من ميثاق الأمم المتحدة، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان والعديد من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، في جملة صكوك، وخاصة بالنظر إلى موضوع القرار.

أما وقد قالت ذلك، فإن أرمينيا تنأى بنفسها عن توافق الآراء وتعتقد بأن الإشارة الواردة في الفقرة الخامسة من الديباجة لن ترسي سابقة للقرارات والمبادرات التي تتخذ في المستقبل. ومهما يكن من أمر، تأمل أرمينيا بأن يخدم هذا القرار بمثابة أداة أخرى مفيدة في تعزيز دور الوساطة في الصراع باعتناق مبادئ الاحترام المتبادل والحلول المتفق عليها بصورة مشتركة ورفض لغة استخدام القوة أو التهديد باستخدامها.

السيد مهدييف (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشارك المتكلمين السابقين في تهنئة جميع الوفود على اتخاذ القرار ٦٥/٢٨٣ بشأن تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها.

أود أيضا أن أتقدم بشكرنا الخاص إلى فنلندا وتركيا على جهودهما الماهرة التي مكنتنا من التوصل إلى اتفاق بشأن الحصول على التأييد الساحق لهذا القرار الهام والنجاح في ذلك.

إن أذربيجان بوصفها من بين متبني القرار ومشاركا نشطا في عملية الصياغة، تؤيد تأييدا كاملا القرار الذي مثل اتخاذه إنجازا جوهريا في تعزيز دعائم الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها ورفد آليات الوساطة الحالية والمستقبلية بالتوجيه المفيد.

لقد اضطُلع بعدد من جهود الوساطة، مما أسهم في تخفيض التوترات وضمان المضي قدما في عمليات السلام. فقد قامت الأمم المتحدة والمنظمات والترتيبات الإقليمية بدور هام للمساعدة في عمل الوساطة لحسم النزاعات. وفي الوقت نفسه، ينبغي القيام بالمزيد، بما في ذلك من خلال الوساطة للتصدي للتهديدات والتحديات الرئيسية التي ما برحت تؤثر بالعناصر الأساسية للنظام القانوني الدولي.

إن الوساطة عملية متنوعة ومعقدة تؤثر فيها ظروف معينة تهيئها الأطراف المشاركة في منظومة إدارة الصراعات. ويتوقف النجاح على عدد من العناصر الهامة جدا، ومن بينها ضرورة كفالة انخراط الطرفين المعنيين في العملية واهتداء الوسطاء بالمقاييس المعيارية التي حددها ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وأهداف التسوية الشاملة للمنازعات.

وهذا الفهم يحظى بالتأييد الكامل في القرار الذي يكرر بأنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تتقيد بصرامة بالتزاماتها كما وردت في ميثاق الأمم المتحدة، وأن تسلم بأن الوساطة المسؤولة وذات المصداقية تتطلب، في جملة أمور، احترام السيادة الوطنية والامتثال إلى القانون الدولي.

ونعتبر من المهم أن يستذكر القرار جميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بالمسائل الخاصة بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها، بما في ذلك من خلال الوساطة. ومن الواضح أن هذه الإشارات كلها متضمنة فيها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل أرمينيا للكلام في نقطة نظام.

السيد نازاريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد طلبت الكلمة يا سيادة الرئيس في نقطة نظام لأنكم قلتم إننا في مرحلة تعليل التصويت بعد التصويت. وممثل أذربيجان مدرج بوصفه أحد المشاركين في تقديم القرار ٦٥/٢٨٣. لذلك التمس حكمكم بشأن ما إذا كان يحق لذلك البلد الكلام في هذه المرحلة. فالمادة ٨٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة تنص على ألا يسمح الرئيس لأي مقدم اقتراح بأن يعلل تصويته بشأن اقتراحه. شاكرا لكم توضيح ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بعد التحقق من الأمر، أرى أن نقطة النظام التي أثارها ممثل أرمينيا صحيحة حقا. لذلك فإن أذربيجان بوصفها مشتركة في تقديم القرار لا يمكنها الكلام تعليلا للتصويت. وبناء على ذلك، من المؤسف أنه يتعين علي أن أبلغ ممثل أذربيجان بأنه لا يمكن مواصلة بيانه.

لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل الموقف.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٣٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٢ من جدول الأعمال (تابع)

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

(أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

مشروع القرار (A/65/L.69/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية، وفي مناقشة مشتركة، نظرت في البند ٦٢ من جدول الأعمال وفي بنديه الفرعيين (أ) و (ب) مع البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون، ”٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا“، في جلستيها العامتين الثلاثين والحادية والثلاثين المعقودتين في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

أعطي الكلمة لممثل الأرجنتين لعرض مشروع القرار A/65/L.69/Rev.1.

السيد أرغوييو (الأرجنتين) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني بالنيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين أن أعرض مشروع القرار المعنون ”الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي“ الوارد في الوثيقة A/65/L.69/Rev.1 في إطار البند ٦٢ (أ) من

جدول الأعمال. تود المجموعة أن تشكر البلدان التالية التي انضمت إلى قائمة المشتركين في تقديمه وهي: إسبانيا، وأستراليا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وسلوفينيا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، وهنغاريا، والمملكة المتحدة.

إن مجموعة السبعة والسبعين تود أيضا أن تعرب عن شكرها الجزيل لوفدي كينيا، الميسر، والجزائر، منسق المجموعة، على ما تحليا به من خبرة وكفاءة في إجراء المداولات بشأن مشروع القرار.

إن المجموعة تؤكد من جديد تأييدها الكامل للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتسلم بالتقدم الذي حققته البلدان الأفريقية في التنفيذ والدعم الدوليين من أجل الشراكة الجديدة، بينما نسلم بأنه لا يزال يتعين فعل الكثير لضمان تنفيذه.

وعن طريق الشراكة الجديدة أبدى القادة الأفارقة عزمهم على تملك العملية وتولوا القيادة ونجحوا في تحقيق تحول في جدول أعمال التنمية. وفي ذلك السياق نعتبر الشراكة الجديدة شراكة مبنية على المبدأين المزدوجين، التملك والشراكة. فأفريقيا تمتلك العملية وتقوده وتديرها. مع ذلك، يدرك القادة الأفارقة الأهمية الحاسمة للدعم الدولي. ولقد تعهد المجتمع الدولي بتقديم ذلك الدعم في محافل شتى، أبرزها الجمعية العامة، في شكل القرارات العديدة المتخذة.

وفي الوقت ذاته تدرك مجموعة السبعة والسبعين والصين أيضا أنه يلزم إدامة الانتعاش مع رؤية عودة النمو الاقتصادي، الذي يظل ضعيفا ومتفاوتا، من أجل مواجهة الآثار السلبية المتواصلة للأزمات المتعددة المحيطة بالتنمية والتحديات الخطيرة التي تفرضها على جهود محاربة الفقر والجوع، الأمر الذي يمكن أن يقوض بدوره الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، لا سيما في أفريقيا.

ونعترف بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو لزيادة الموارد المتاحة للتنمية، بما في ذلك التزامات بعض من تلك البلدان بزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية. ولكننا نشعر بقلق عميق في ذلك السياق من أن الالتزام بمضاعفة حجم المعونة إلى أفريقيا بنهاية عام ٢٠١٠، الذي كان قد صدر عن مؤتمر قمة غلينئيغلز لمجموعة الدول الثماني، لم يتم الوفاء به تماما. وفي هذا الصدد تشدد مجموعة السبعة والسبعين والصين على الحاجة إلى تحقيق تقدم مطرد صوب الوفاء بوعود غلينئيغلز، فضلا عن الالتزامات الكبيرة التي صدرت عن المانحين الآخرين، بزيادة المعونة من خلال مجموعة متنوعة من الوسائل.

وعلى نفس القدر من الأهمية تقدر مجموعة السبعة والسبعين والصين الدعم الذي يقدمه بعض من أعضائها لأفريقيا، من خلال برامج بلدان الجنوب وبرامج التعاون الثلاثي، واضعة في الحسبان أن التعاون بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، فهو مكمل له.

ورغم الجهود المبذولة لتنفيذ الشراكة الجديدة، تظل أفريقيا بعيدة عن تحقيق المستويات المطلوبة من الدعم في ظل تلك الشراكة. ولئن كنا نرحب بالدعم الذي قدمه الشركاء الدوليون، لا سيما الأمم المتحدة، فإن الكثير ما زال ينتظر الإنجاز. أخيرا، تحث المجموعة المجتمع الدولي – لا سيما البلدان المانحة والمؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص والمجتمع المدني – على دعم الشراكة الجديدة بسخاء. ولتلك الأسباب يحدو مجموعة السبعة والسبعين والصين الأمل بأن يعتمد مشروع القرار في هذه الجلسة.

وبعد التشاور نود أن نتقدم بالتعديل الشفوي التالي للفقرة ٦ من مشروع القرار، التي يجب أن يصبح نصها كما يلي:

”تحيط علما بالإعلان السياسي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بتكثيف جهودنا للقضاء على الفيروس/الإيدز، المعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالفيروس/الإيدز في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١“.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/65/L.69/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا.

وأعطي ممثل الأمانة العامة الكلمة.

السيد جانغ سيجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، بعد عرض مشروع القرار A/65/L.69/Rev.1 وبالإضافة إلى البلدان المدرجة فيه، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي المشروع: إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، أوكرانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، سلوفينيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/65/L.69/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا؟

اعتُمد مشروع القرار *A/65/L.69/Rev.1* بصيغته المعدلة شفويا (القرار ٦٥/٢٨٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٦٢ من جدول الأعمال ومن البند ٦٢ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ١١٣ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(و) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

مذكرة من الأمين العام (A/65/107)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية أحاطت علما، في جلستها العامة ٧٤ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، بتعيين إثيوبيا والجماهيرية العربية الليبية والصين والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

ويتذكر الأعضاء أيضا أن مقعدا واحدا من مجموعة دول أوروبا الشرقية كان قد ظل شاغرا من الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة للفترة التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وبناء على توصية رئيس مجموعة دول أوروبا الشرقية قمتُ بتعيين جمهورية مولدوفا عضوا في لجنة المؤتمرات للفترة التي تبدأ في يوم الأربعاء، ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بهذا التعيين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): فيما يتصل بالمقعد الشاغر المتبقي من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أحث المجموعة الإقليمية على تقديم ترشيحها في أقرب وقت ممكن.

بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (و) من البند ١١٣ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٠.